

وكانت اربعة عاشر وعقود لربكان وال
وسبعة ارباوي

والتي لغة ماحو ومن فاذا رجع ثم استعمل في المال
الراجع من الكفار بلا قتال ولا ايمان حبل ولا اهل
كالحزبية وعثر التجارة ويقسم مال النبي عليه ^{الاسلام} خمسة يعرف
خمسه يعرف النبي علي من اهل الجنة الذي يعرف عليهم
خمس العنقة وسبق في بيات الجنة ويمطي
اربعة اجناسها وفي بعض النسخ اربعة اجناسه
اعني النبي **للمقاتلة** وهم الاجناد الذين يخدمهم الاسام
للجهاد واثبت اسمائهم في ديوان المنزلة بعد انقضاء
بالاسلام والتكليف والهدية والصحة فيعرفونهم
الاجناس الاربعة علي قدر حاجاتهم فيجوز حال
كل من المقاتلة وعند عياله اللازم تعقيمهم وما يكتفون
فيعطونهم كقائمتهم من نفقة وكسوة وغير ذلك
ويراعي في الحاجة الزمان والمكان والرضخ والفلان
وانتاد الم بقوله **وفي مصالح المسلمين** الي انه يجوز
للاسام ان يعرفوا القاصل عن حاجات المرتزقة
في مصالح المسلمين من اهل الحسنة والمغفور
ومن شر اي سلاح وخيل علي الصيحه **فصل**

في الاحكام

التي السليمة وتزعمها هو الواصل من الكفار

Copyright © King Fahd University

